

الرد

اول ارض مقدسة اخرج ليكون قوامها جميعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المديان واعد المستعان  
 مدخلها اخرج ان يجد المصاحفة والمعاقبة بدون المناسبة المعنوية لا يثبت  
 نوعا ولا حقا كما ان البعث مصلح كما ان عابدين لترو النبوة ونام في حجرها وغير  
 مرسعة عليه السجدة وكانوا ثلثتهم كما في زعم الخصم ولهذا ايجبه  
 بنت مزاح كانت جميع فزول مع ظهور كثر فزول ولا اقل ان يكون ذلك  
 من باب قوله ضربت بينهم بسور له باب باطنه فيه الزينة وظهره حس قبح  
 الضراب واما ما ذكره من انه لو لم يكن البيت لعاشته لكان غير ان يشره  
 عنها الى السيرة في ايام خلافته وكان يشر ان ينشئ ابا بكر وعمر لانها  
 دشاني الا من المعصية فالجواب عنه ما جدينا به سابقا عن ايرادنا من ابيهم  
 نقره في الفلك في ايام خلافته ولهذا الكلام في عدم تمتش ابا بكر وعمر فذكر  
 على انه غير ما جاز في تركها في الارض المعصية لتعريف عداهم كما روى في  
 عن سالم بن عبد الله عن ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
 الارض شبرا اربعة شرف يوم القيمة الى سبع ارضين وروايات اهل العلم  
 من عقب من الارض شبرا اربعة شرف طوق بها سبعة ارضين وقال محمد بن  
 الضمير عن ابي زرعة انه يروى ان ابا بكر وعمر سيرا الى ما في قوله  
 الشريف من قبره دون العباس الكتيبة **قوله** قبران في طوس المديان  
 واحدة والغني في طبرستان ضارم قبران مقترنان بانزعت جوديهما ورواه  
 وكذلك ذلك من جهة حفرته فيها حجر للغوي بها من قرب النوى من الارض  
 مضعف العزاب والانه الارغام ان يدان من فانه لسانه وعلين  
 العزاب كما هو كذلك ليس ليضرك الراس الذي يدنيه منك بينا الارحام  
 الابل تركب عليه اعظمه الزانت تكرم واللجين ساسم سوء العذاب  
 تجرير الساعات والايام والاعوام واما ما ذكره من اشترا عمر بن عبد  
 بعض تلك البيوت عن ذرية بعض الازواج فعلى قدر صحة الاعمير عليه  
 لانه اليه من الشجرة المعقودة الثامنة للخلافة مع انه يجوز على قدر كونها  
 كما يدعي الخصم ان يكون من مقدم عمر بن عبد العزيز من فاسر الطائفة  
 قد اعط بعض تلك البيوت لبعض الازواج او لبعض ذريتهم من باب  
 ارضها كما ذكره ان السب سابقا في باب من سب من باب  
 اعطاهم من بيتين وجره من بيوت النبي صلى الله عليه وسلم من باب  
 المصالح فتم اشترا عمر بن عبد العزيز لانه سار ملك من اخذ من بيت  
 خلافا في كون ذلك ملك النبي صلى الله عليه وسلم في ايام حياته كما لا يخفى وقد ذكره  
 ودرنا به على صفوات السب ان السب للعدو الى المديان من قبيل

خليفة النبي صلى الله عليه وسلم الى المديان واعد المستعان  
**باب المص** رجع اعد رجسته روى محمد بن ابي بصير عن العيص بن مائة  
 اعوت علي احد من اهل البصرة مثل ما عوت علي في حجة واما ما ذكره  
 كان يذبحه واما ما ذكره في اية قوله تعالى انما اتواكم فاصبروا ولا  
 فيما قلت لكانت لم يمت في الدنيا امرأة الا فخره فيقول انما كانت  
 وكان لي منها ولد قالت عايشة واهل بيوتها انما كانت  
 البائيت في اية من الغيبة والجمع المسلمون على ان خديجة من اهل بيوتها  
 قالت امير المؤمنين بعد الاطلاع على ايشة وقيل سب بها من سب سبته القا  
 صحابي وغيره من المسلمين واذا ثبت سب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وروى محمد بن ابي بصير عن العيص بن مائة خديجة انها كانت عليها ذلك  
 ونقل الخليل بن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير ان ابا  
 البكر دخل يوما على ابي بصير وقد ترقيت منها في حق الزمان امره  
 النبي صلى الله عليه وسلم ان سب ما جرى ويذبح بسبها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 او يحكمه فقلت بل يحكمه والحقك الا انما فليست العاقلة الى هذا الجواب  
 وبل كان عنه صلح الا الحق ونظر في العوق بين خديجة وعاشرة وقد ذكر  
 الحافظ من اهل السنة في كتاب الانصاف غاية الاخبار على سب ابي  
 عايشة بخديجة او فاضلها عليها **التمهات** الشاهب مفضلة  
 اقول انما فضائل خديجة فهي كثيرة لا تحصى ووصفها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وقال ان طيب بختي حيث فرغت من القصب الا فيها امة ولا تقسم و  
 ساعدها فخره رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا الحكم واحدة من اوزام النبي  
 فضيلة وليس لنا ولا لسانك ان يدخل في الفرق من الازواج البرص واما  
 ان ان يحكمه فثبت من ايشة طعنا او قد حان لكل من يرجع الى  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم والتعرض لظلمه وبتك منه من السنين المتطاولة وكل  
 به اية في حفظ القرآن في ايامه من هذا وما ذكره افاضا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 مستدب ان خصته بلا خلاف بين المفسرين والحدوثين فان الراجح عندهم  
 على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل في بيت مفضلة مارية القبطية ففارت مفضلة  
 فخرها على لطف من اعطى لها مفضلة وسكنته من فاضلة عايشة  
 واما ما ذكره من ان عايشة قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل الا  
 منقلا فان عايشة كانت من اعلم الناس بان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقبل الا  
 ولكنه في الكلام بعرض للفت واعدت جارية الرجل فقوله في حجة ولما ذكر  
 تمت الحديث انها لما قالت هذا الكلام ضربها ابو بكر وقال القول لرسول الله